

زكاة

القرار رقم (IR-2021-329)

الصادر في الاستئناف (ZI-25800-2020)

اللجنة الاستئنافية الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض

المفاتيح:

ربط زكوي - ربط ضريبي - الأعلاف - أكياس التعبئة - الأدوية - تكلفة الصوص - الإيجارات - موردين - عملاً دفعات مقدمة - حولان الحول - وعاء زكوي.

الملخص:

طالبة المستأنف إلغاء قرار الدائرة الابتدائية المطعون عليه، القاضي برفض اعتراض المستأنف على الرابط الزكوي الضريبي لعام ٢٠١٥م؛ مطالباً بحسب البنود من الوعاء الزكوي مستنداً إلى في البند الأول: (الأعلاف لعام ٢٠١٥م)، والبند الثاني: (أكياس التعبئة لعام ٢٠١٥م)، والبند الثالث: (الأدوية لعام ٢٠١٥م) وذلك لصحة تطابق الأرصدة بين الكشوفات المقدمة والأرصدة الظاهرة بالقوائم، البند الرابع: (تكلفة الصوص لعام ٢٠١٥م)، والبند الخامس: (الإيجارات لعام ٢٠١٥م) لأنّه قام بتقديم كشوف الدسّابات البنكية لتأكيد واقعة الدفع الفعلي، البند السادس: (موردين حال عليهم الحول لعام ٢٠١٥م) لعدم حولان الحول عليه، وما يضاف للوعاء الزكوي مبلغ (٢٩,٠٩٢) ريال وهو ما حال عليه الحول، البند السابع: (عملاً دفعات مقدمة حال عليهم الحول لعام ٢٠١٥م) لعدم حولان الحول عليه، وما يضاف للوعاء الزكوي مبلغ (٢٣٤,٧٧٧) ريال وهو ما حال عليه الحول - أجابت الهيئة بأنّها تؤكّد على وجهة نظرها المقدمة أمام دائرة الفصل، كما أنّ ما أثاره المكلّف لا يخرج عمّا سبق وأنّ تقدّم به أمام دائرة الفصل وأجابت عن الهيئة في حينه - ثبتت للدائرة الاستئنافية في البنود الأولى والثانية والثالث والرابع والخامس: كفاية المستندات المقدمة لهذه الدائرة المؤيدة لما ورد في استئناف المكلّف من تكبدّه لهذه المصاريف، وفي البنددين السادس والسابع: عدم حولان الحول على المبلغ محل الخلاف - مؤدي ذلك: قبول استئناف المكلّف بشأن البنددين السادس والسابع وتعديل قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام، وقبول استئناف المكلّف بشأن باقي البنود ونقض قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

المستند:

- الفتوى رقم (٢٦٦٥) وتاريخ ١٤٢٤/٠٤/١٥هـ.

الوقائع:

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، وآلله وصحبه ومن والاه؛ وبعد:

إنه في يوم ...؛ اجتمعت الدائرة الأولى الاستئنافية للمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة الرياض ، ... ذلك للنظر في الاستئناف المقدم من على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام المتعلقة بالربط الزكوي الضريبي لعام ٢٠١٤م، المقدمة من المستأني في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق بمصاريف لم يقدم لها مستندات لعام ٢٠١٤م.
- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق بتكلفة الصوص لعام ٢٠١٤م.
- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند الإيجارات لعام ٢٠١٤م.
- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق بتأمينات اجتماعية لعام ٢٠١٤م.
- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند الموردين وعملاء دفعات مقدمة لعام ٢٠١٤م.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلّف، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلّف على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنه يدّعى بأنه وفيما يخص بند (الأعلاف لعام ٢٠١٤م) فإنه يجب حسم البند من الوعاء الزكوي، وذلك لصحة تطابق الأرصدة بين الكشوفات المقدمة والأرصدة الدائنة الظاهرة بالقوائم من خلال إضافة مخزون أول المدة إلى مشتريات الأعلاف المقدمة بالكشف - مخزون آخر المدة - إعانت الأعلاف المقدمة من مورد الأعلاف بقيمة (٤٣,٢٧١) ريال، كما تم تقديم كافة المستندات المؤيدة لذلك، وفيما يخص بند (أكياس التعبئة لعام ٢٠١٤م) فإن المكلّف يدّعى بأنه يجب حسم البند من الوعاء الزكوي، لصحة تطابق الأرصدة بين الكشوفات المقدمة والأرصدة الظاهرة بالقوائم وما أظهرته الهيئة من اختلاف هو بسبب ضمه إلى بندي الأعلاف والأدوية بطريقة غير صحيحة، وفيما يخص بند (الأدوية لعام ٢٠١٤م) فيدّعى المكلّف بأنه يجب حسم البند من الوعاء الزكوي، لصحة تطابق الأرصدة بين الكشوفات المقدمة والأرصدة الظاهرة بالقوائم من خلال إضافة مخزون أول المدة إلى مشتريات الأدوية المقدمة بالكشف يخصم مخزون آخر المدة المقدمة بالكشف، وفيما يخص بند (تكلفة الصوص لعام ٢٠١٤م) فيدّعى المكلّف بأنه يجب حسم هذا البند لأنّه قام بتقديم

كشف الحسابات البنكية لتأكيد واقعة الدفع الفعلي، حيث أنه لا يملك فقاسة صيصان ولا مسلح ولا مزارع تربية دواجن ويقوم باستئجارها بموجب عقود تشغيل، وفيما يخص بند (إيجارات لعام ٢٠١٤م) فيدعى المكلف بأنه يجب حسم هذا البند لأنه قام بتقديم كشف الحسابات البنكية لتأكيد واقعة الدفع الفعلي، حيث أنه لا يملك فقاسة صيصان ولا مسلح ولا مزارع تربية دواجن ويقوم باستئجارها بموجب عقود تشغيل، وفيما يخص بند (موردين حال عليهم الدول لعام ٢٠١٤م) فإن المكلف يدعي بوجوب حسم المبلغ التالي (٣٦٤,٣٩٤) ريال من الوعاء الزكوي لعدم حوالان الدول عليه، وما يضاف للوعاء الزكوي مبلغ (٩٢,٥٩) ريال وهو ما حال عليه الدول، وفيما يخص بند (عملاء دفعات مقدمة حال عليهم الدول لعام ٢٠١٤م) فإن المكلف يدعي بوجوب حسم المبلغ التالي (٩٠,٤٣٠) من الوعاء الزكوي لعدم حوالان الدول عليه، وما يضاف للوعاء الزكوي مبلغ (٧٧٧,٤٣٤) ريال وهو ما حال عليه الدول، وعليه فإن المكلف يتطلب نقض قرار دائرة الفصل لما تقدم من أسباب.

وحيث قررت دائرة فتح باب المراقبة، فورد من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك مذكرة جوابية مؤرخة في ١٤٤٢/٠٨/٢٨، الموافق ٢٠٢١/٠٣/١٥هـ، تجيب فيها عن استئناف المكلف، بأنها تؤكد على وجهة نظرها المقدمة أمام دائرة الفصل، كما أن ما أثاره المكلف لا يخرج عما سبق وأن تقدم به أمام دائرة الفصل وأجابت عن الهيئة في حينه، كما أضافت الهيئة بأنه وفيما يخص بند (مصاريف لم يقدم لها مستندات لعام ٢٠١٤م) فإن المكلف لم يقدم أي المستندات المؤيدة لتلك المصاريف وتم رفض اعترافه استناداً على الفقرة (١) من البند (أ) من المادة (٥) من لائحة جبائية الزكاة، وفيما يخص بند (تكلفة الصوص لعام ٢٠١٤م) فإن الهيئة طالبت المكلف بتقديم كشف من دفتر الأستاذ العام بتلك المصاريف وبعد الدراسة ولوجود تباين بين الأرصدة المثبتة في الكشوفات مع الأرصدة الظاهرة في القوائم المالية ولعدم تقديم المكلف للمستندات المؤيدة لما يدعوه تم رفض اعترافه، وفيما يخص بند (إيجارات لعام ٢٠١٤م) فإن الهيئة طالبت المكلف بتقديم صور من عقود الإيجارات وإثبات السداد ولم يرد من المكلف ما تم طلبه وإنما اكتفى فقط بتقديم صور من الشيكات دون كشف للحسابات ومطادقة المحاسب القانوني عليها ومعلوم بأن الشيكات ودتها لا تعد دليلاً على السداد، وفيما يخص بند (الموردين وعملاء دفعات مقدمة لعام ٢٠١٤م) فإن الهيئة استندت في إجرائها على الفتوى رقم (٢٢٦٦٠) وتاريخ ١٤٢٤/٤/١٥هـ. والفقرة (٤) من المادة (٤) من لائحة جبائية الزكاة، وتطلب الهيئة مندائرة المؤقة عدم قبول أي مستندات جديدة للمكلف لم يسبق له تقديمها خلال مرحلة الفحص ومرحلة الاعتراض، وعليه فإن الهيئة تتمسك بصلة إجرائها وسلامته وتطلب رد استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل لما تقدم من أسباب.

وفي يوم الخميس ١٤٤٣/٠٨/١٤هـ الموافق ٢٠٢١/١٤/٠٣، وبعد الاطلاع على المذكرات الخاصة بالاستئناف والرد عليها، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، تقرر لدى دائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت قفل باب المراقبة ودحرج القضية للفصل فيها.

الأسباب:

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبيّن للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، خلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وبعد اطلاع الدائرة على ملف الدعوى، وحيث إنه وفيما يخص بند (مصاريف لم يقدم لها مستندات لعام ٢٠١٤م) وحيث يكمن اعتراض المكلف في أنه يجب حسم هذه المصاريف لصحة تطابق الأرصدة بين الكشوفات المقدمة والأرصدة الظاهرة بالقوائم، في حين دفعت الهيئة بأنها تتمسّك بصحّة إجرائهاه وسلمته وتطلب تأييد قرار دائرة الفصل. وحيث تبيّن للدائرة أن هذا البند متعلق بمصروفات الأعلاف والأكياس والأدوية التي رفضت الهيئة حسمها لعدم تقديم المستندات المؤيدة لها ولعدم تطابق الأرصدة بالكشوفات المقدمة مع أرصدة القوائم المالية، وحيث إنه وبعد الاطلاع على المستندات التي قدمها المكلف، تبيّن كفاية المستندات المقدمة لهذه الدائرة المؤيدة لما ورد في استئناف المكلف من تكبده لهذه المصروفات، الأمر الذي تخلص معه هذه الدائرة إلى أحقيّة المكلف في حسم تلك المصروفات من وعائه الزكوي، وعليه تنتهي هذه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف ونقض قرار دائرة الفصل فيما قضى به من نتيجة بخصوص هذا البند.

وحيث إنه وفيما يخص بند (تكلفة الصوص لعام ٢٠١٤م) وحيث يكمن اعتراض المكلف في أنه لا يملك التجهيزات الالزمة لقيام النشاط وبالتالي فقد تكبّد مصاريف تمثّلت باستئجار فقّاسة للصيchan ومسلح ومزارع لتربية الدواجن وقام بتقديم كافة المستندات المؤكّدة لواقعه الدفع الفعلي، في حين دفعت الهيئة بأنها تتمسّك بصحّة إجرائهاه وسلمته وتطلب تأييد قرار دائرة الفصل. وحيث إنه وبعد الاطلاع على المستندات التي قدمها المكلف، تبيّن كفاية المستندات المقدمة لهذه الدائرة المؤيدة لما ورد في استئناف المكلف من تكبده لهذا المصاروف، الأمر الذي تخلص معه هذه الدائرة إلى أحقيّة المكلف في حسم هذا المصاروف من وعائه الزكوي، وعليه تنتهي هذه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف ونقض قرار دائرة الفصل فيما قضى به من نتيجة بخصوص هذا البند.

وحيث إنه وفيما يخص بند (الإيجارات لعام ٢٠١٤م) وحيث يكمن اعتراض المكلف في أنه لا يملك كافة إمكانيات الالزمة لقيام النشاط وبالتالي فإنه تكبّد مصاريف تمثّلت بعقود الإيجارات المُثبتة وقام بتقديم كافة المستندات المؤكّدة لواقعه الدفع الفعلي، في حين دفعت الهيئة بأنها تتمسّك بصحّة إجرائهاه وسلمته وتطلب تأييد قرار دائرة الفصل. وحيث إنه وبعد الاطلاع على المستندات التي قدمها المكلف، تبيّن كفاية المستندات المقدمة لهذه الدائرة المؤيدة لما ورد في استئناف المكلف من تكبده لهذا المصاروف، الأمر الذي تخلص معه هذه الدائرة

إلى أحقيّة المكلف في حسم هذا المتصروف من وعائه الزكوي، وعليه تنتهي هذه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف ونقض قرار دائرة الفصل فيما قضى به من نتيجة بخصوص هذا البند.

وحيث إنه وفيما يخصّ بند (الموردين حال عليهم الحول لعام ٤٠٢٠م) فيكمن اعتراف المكلف في أن الهيئة قامت في ربطها باحتساب ما لم يحل عليه الحول مع ما حال عليه الحول دون تفريق ويطلب إخضاع ما حال عليه الحول فقط للزكاة، في حين دفعت الهيئة بأنها تتمسّك بصحة إجرائها وسلامته وتطلب تأييد قرار دائرة الفصل. وحيث إنه وبعد الاطلاع على المستندات التي أرفقها المكلف تبين أن ما حال عليه الحول من المبلغ محل الخلاف يبلغ (٢٠٧,٥٠٢) ريالاً، الأمر الذي يتقرر معه لدى هذه الدائرة قبول استئناف المكلف وتعديل قرار دائرة الفصل بتقرير إضافة مبلغ (٢٠٧,٥٠٢) ريالاً إلى الوعاء الزكوي واستبعاد ما سواه.

وحيث إنه وفيما يخصّ بند (عملاء دفعات مقدمة حال عليهم الحول لعام ٤٠٢٠م) فيكمن اعتراف المكلف في أن الهيئة قامت في ربطها باحتساب ما لم يحل عليه الحول مع ما حال عليه الحول دون تفريق ويطلب إخضاع ما حال عليه الحول فقط للزكاة، في حين دفعت الهيئة بأنها تتمسّك بصحة إجرائها وسلامته وتطلب تأييد قرار دائرة الفصل. وحيث إنه وبعد الاطلاع على المستندات التي أرفقها المكلف تبين أن ما حال عليه الحول من المبلغ محل الخلاف يبلغ (٢٥٢,١٥٤) ريالاً، الأمر الذي يتقرر معه لدى هذه الدائرة قبول استئناف المكلف وتعديل قرار دائرة الفصل بتقرير إضافة مبلغ (٢٥٢,١٥٤) ريالاً إلى الوعاء الزكوي واستبعاد ما سواه.

القرار:

ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام المتعلقة بالربط الزكوي الضريبي لعام ٤٠٢٠م.

ثانياً: وفي الموضوع:

- قبول استئناف المكلف بشأن بند (مصاريف لم يقدم لها مستندات لعام ٤٠٢٠م) ونقض قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

- قبول استئناف المكلف بشأن بند (تكلفة الصوص لعام ٤٠٢٠م) ونقض قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

- قبول استئناف المكلف بشأن بند (إيجارات لعام ٤٠٢٠م) ونقض قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

- قبول استئناف المكلف بشأن بند (موردين حال عليهم الدخول لعام ١٤٠٢م) وتعديل قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام بتقرير إضافة مبلغ (٢٠٧,٥٥٢) ريالاً إلى الوعاء الزكوي واستبعاد ما سواه، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.
- قبول استئناف المكلف بشأن بند (عملاء دفعات مقدمة حال عليهم الدخول لعام ١٤٠٢م) وتعديل قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام بتقرير إضافة مبلغ (٢٥٢,١٥٤) ريالاً إلى الوعاء الزكوي واستبعاد ما سواه، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.